

الجمارك تطبق الزيادة الثانية على أسعار السجائر



الجمعة 6 ديسمبر 2024 06:00 م

أصدرت مصلحة الجمارك المصرية منشورًا رقم 62 لسنة 2024، بشأن تطبيق الزيادة الثانية على أسعار السجائر وفقًا لأحكام القانون رقم 177 لسنة 2023، الذي يُعدل بعض أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم 67 لسنة 2016. هذا القرار يحدد آليات جديدة لزيادة الضرائب على السجائر بدءًا من نوفمبر 2024، ويتوقع أن يؤثر بشكل ملحوظ على أسعار السجائر في السوق المحلي.

تفاصيل الزيادة وتطبيقاتها

أوضحت شاهيناز محمود، رئيس الإدارة المركزية للدراسات الضريبية بمصلحة الضرائب، أن الزيادة الثانية على أسعار السجائر تتراوح بين 4.25 و5 جنيهات للعبوة الواحدة، وذلك بحسب نوع السجائر. وتشمل هذه الزيادة جميع أصناف السجائر المحلية والمستوردة، حيث تم تعديل فئات الضرائب المفروضة على السجائر، بحيث يتم تحصيل 50% من سعر بيع المستهلك النهائي لكل 20 سيجارة، بالإضافة إلى زيادة على سعر العبوة وفقًا لشريحة السعر. على سبيل المثال، السجائر التي لا يتجاوز سعر بيعها للمستهلك 38.88 جنيه، تضاف إليها ضريبة بواقع 450 قرشًا للعبوة، في حين تضاف 700 قرش للعبوة التي يزيد سعرها عن هذا المبلغ ولكن لا يتجاوز 56.44 جنيه.

التعديلات على أسعار السجائر من قبل الشركات

في نفس السياق، أعلنت الشركة الشرقية للدخان (إيسترن كومباني) عن قائمة أسعار جديدة لجميع منتجاتها من السجائر في نوفمبر الماضي، بما في ذلك أنواع سجائر كليونباترا. حيث تم تحديد سعر عبوة سجائر كليونباترا بـ 38.75 جنيه بزيادة تصل إلى 4.25 جنيه عن السعر السابق الذي كان 34.72 جنيه. وتستمر هذه الزيادات في التأثير على أسعار السجائر في السوق، مما يرفع تكلفة المنتجات بشكل عام.